الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : عـ116ـدد

تاريخ القرار: 9 فيفري 2015

تاريخ 15/02/10 سلمت نظيرا مما هذا لتليغ أورنج تونس

قـــــــــرار

بتاريخ 9 فيفري 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عـ116ـدد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعيـــة: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جـهـة

المدعـى عليهـا : شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جـهـة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية ـ مونبليزير ـ 1073 تونس
الهاتف : 868 900 71 - 526 901 71 - 658 902 71 (216+)
الفاكس : 435 909 71 - 811 904 71 (216+)
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54ـدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الإطلاع على قرار المحكمة الإدارية المؤرخ في 3 ديسمبر 2014 في مادة إيقاف التنفيذ موضوع القضية عـ417655ـدد القاضي بإيقاف تنفيذ القرار عـ54ـدد الصادر عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها وذلك فيما قضى به من انطباقه على العروض السابقة لدخوله حيز التنفيذ إلى حين البتّ في الأصل.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أورنج تونس " بتاريخ 05 ديسمبر 2014 والمتضمن طلبها معاينة خصائص إمتياز " Familia" غير المتاحة بإتجاه جميع المشغلين ثم القضاء بإيقاف ترويجه فورا مع الإذن بالتنفيذ العاجل بصرف النظر عن كل أوجه الطعن .

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن شركة "أورنج تونس" تقدمت بتاريخ 05 ديسمبر 2014 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عـ116ـدد تضمنت ادعائها تعمد "أوريدو تونس" تسويق امتياز تجاري " Familia " يمكن المشتركين فيه من إجراء مكالمات مجانية لمدة ساعتين بين أفراد نفس المجموعة المتكونة من 5 مشتركين وهو ما يشكل حسب قولها مخالفة صريحة لمقتضيات القرار عـ54ـدد الصادر عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها وخاصة الخصائص الواجب توفرها في العروض التجارية المنصوص عليها بالمطة الأولى من العنوان الثالث منه، باعتبار أن الامتياز قائم داخل الحلقة فقط وغير متاح باتجاه جميع المشغلين وذلك رغم دخول القرار المشار إليه أعلاه حيز التنفيذ بتاريخ غرة أوت 2014، معتبرة استمرار تسويق الامتياز المتظلّم منه بهذه الخصائص مخالفة صريحة لمقتضيات القرار عـ54ـدد .

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أورنج تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلّمها من تسويق المدعى عليها للإمتياز "Familia" دون احترام مقتضيات القرار عـ54ـدد المشار إليه أعلاه والذي يفرض إتاحة هذا الإمتياز باتجاه كافة الشبكات . وانتهت إلى طلب معاينة خصائص امتياز "Familia" غير المتاحة باتجاه جميع المشغلين

وإلـزام شـركة" أوريـدو تـونس" بإيقـاف ترويجـه فـورا مـع الإذن بالتنفيـذ العاجـل بصـرف النظـر عـن كـل أوجه الطعن.

وحيـث قـدمت العارضـــة تأييـدا لدعواهـــا محضـر معاينـة محـرر مـن طـرف عـدل التنفيـذ الأسـتاذ انـور إبـن الحـاج جلـول بتـاريخ 13 نـوفمبر 2014 تحـت عـــ18436ـــدد تضـمن معاينـة الإمتيـاز " Familia " المـتظلم منـه علـى هـاتف جـوال يحمـل شـريحة لمشـغل الاتصـالات شـركة "أوريـدو تـونس" مرفقا بوثيقة إشهارية موضوع تلك المعاينـة.

الهيئـــــة

حيـث يهـدف المطلـب الماثـل إلى استصـدار قـرار وقـتي يقضـي باتخـاذ التـدابير الوقتيـة اللازمـة لإيقـاف تـرويج الإمتيـاز التجـاري المـتظلم منـه والمسـمى "Familia " لمخالفتـه لقـرار الهيئـة عـــ54ـــدد المـؤرخ في 11 جوان 2014.

وحيـث اتضـح بـالرجوع إلى دائـرة المنافسـة ومراقبـة عـروض التفصـيل بالهيئـة أن "أوريـدو تـونس" كانـت قـد تقـدمت وفقـا للتراتيـب المنظمـة للعـروض التجاريـة المنصـوص عليهـا بالفصـل 3(أ) مـن الأمـر عـــ3026ـــدد بمشـروع العـرض التجـاري المـتظلم منـه المسـمى"Familia" والـذي يمكـن مشـتركي الهـاتف الجـوال مسـبق الـدفع مـن إجـراء مكالمـات مجانيـة لمـدة سـاعتين بـين أفـراد نفـس المجموعـة المتكونـة مـن 5 مشـتركين مقابـل 5 دينـارات وتحصـلت علـى الموافقـة علـى تسـويقه بموجـب مراسـلة الهيئة عـــ1252ـــدد المؤرخ 14 اكتوبر2010.

وحيـث يسـتنتج ممـا سـبق أن المـدعى عليهـا حظيـت بالموافقـة علـى تـرويج العـرض موضـوع الـتظلّم قبـل دخـول القـرار الصـادر عـن الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات تحـت عـــ54ـــدد بتـاريخ 11جـوان 2014 والمتعلـق بالمصـادقة علـى طريقـة تحديـد تعريفـات عـروض خـدمات التفصـيل الموجهـة للعمـوم وإجـراءات الموافقـة عليها حيز التنفيذ.

وحيـث قضـت المحكمـة الإداريـة بقرارهـا عـــ417655ـــدد المـؤرخ في 03 ديسـمبر 2014 "بإيقـاف تنفيـذ القرارالصـادر عـن الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات بتـاريخ 11جـوان 2014 تحـت عـــ54ـــدد جزئيـا فيما قضي به من انطباقه على العروض السابقة لدخوله حيز النفاذ " .

وحيـث وطالمـا كـان تسـويق الإمتيـاز المـتظلم منـه سـابقا لـدخول القـرار عـــ54ـــدد حيـز النفـاذ، فـإن طلـب إيقافه بناءا على مخالفته لذلك القرار، يكون في غير طريقه .

ولـهذه الأسبـــاب

وعمــلا بأحكــام الفصــل 73 مــن مجلــة الاتصــالات قررنــا نحــن هشــام بســباس رئــيس الهيئــة الوطنيــة للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
يمضي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصيغة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات